

أصول الشاشي

خبر رسول A بمنزلة الكتاب في حق لزوم العلم والعمل به .
فإن من أطاعه فقد أطاع A فما مر ذكره من بحث الخاص والعام والمشارك والمجمل في
الكتاب فهو كذلك في حق السنة إلا إن الشبهة في باب الخبر في ثبوته من رسول A واتصاله
به .

ولهذا المعنى صار الخبر على ثلاثة أقسام .

- 1 - قسم صح من رسول A وثبت منه بلا شبهة وهو المتواتر .
- 2 - وقسم فيه ضرب الشبهة وهو المشهور .
- 3 - وقسم فيه احتمال وشبهة وهو الآحاد